

شكت في طهارتها وصامت فهل صومها صحيح ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله اليك ان حفظتها اكرمك الله لا تتجاوز ستة ايام تقل ولا تزيد - [00:00:00](#)

تقول امس مسحت ورأت لونا بنيا قليلا في نهاية السادس ورأت الطهر واغتسلت وصلت ونوت الصيام تقول اعلم انها انتهت ولكن اليوم الاخر رأيت رأأت وهي تتفقد نفسها وهي تعلم انها لا تزيد عن ستة ايام فهل يعتبر صيامها صحيح لهذا اليوم ام لا؟ فهي شكت في طهارتها - [00:00:15](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الصفرة والكدرة بعد الطهر ليست بشيء. لما في البخاري وابي داود واللفظ له من حديث ام عطية رضي الله عنها قالت كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا فبما ان حيضتك ستة ايام ورأيت علامة - [00:00:36](#) الطهر من القصة البيضاء او الجفوف الكامل فانك تعتبرين قد خرجت من احكام الحيض. فما تريينه من الصفرة والكدرة بعد ذلك لا تبني ان عليه شيء لا تبني عليه شيئا من الاحكام - [00:00:56](#)

فالصفرة والكدرة بعد رؤية الطهر ليست بشيء وبناء على ذلك فصومك لهذا اليوم الذي رأيت فيه الصفرة والكدرة بعد الطهر الكامل يعتبر صياما صحيحا لا يجب عليك فيه قضاء والله اعلم - [00:01:12](#)